المجلس الوطني التأسيسي

لجنة القضاء العدلي والإداري والمالي والدستوري بلودو في 29 ماي 2012

محضر جلسة

* **الموضوع** : اجتماع لجنة القضاء العدلي والإداري والمالي والدستوري يوم 15 ماي 2012

* **الاجتماع** : عدد 24

* **افتتاح الجلسة: السّاعة:** 10 و08 د

***الحضور:** 19 **غائبون:** 03

* **سير أعمال اللجنة**:

خصصت الجلسة لمواصلة تقديم محتوى الدراسة المقارنة لمشاريع الدساتير المعروضة على المجلس في جوانبها المتصلة بالسلطة القضائية وإبراز نقاط الالتقاء بين مختلف هذه المشاريع والمتمثلة أساسا في المسائل المتصلة بإصدار وتنفيذ الأحكام القضائية ومجانية التقاضي والجهة المكلفة بضمان استقلالية القضاء.

وقد أبرز السيّد رئيس اللجنة في تقديمه للدراسة الاختلاف الحاصل بين المشاريع المعروضة بخصوص الصياغة المعتمدة في تحديد السلطة المكلفة بإصدار وتنفيذ الأحكام القانونية (الشعب أو رئيس الجمهورية) وإلى الصعوبات والإشكاليات التي تطرحها مسألة التنفيذ على مستوى التطبيق وخاصة فيما يتعلّق بالأحكام الصادرة في المادة الإدارية . كما أكدّ على أهميّة التنصيص صلب ا لدستور على وجوبية تنفيذ الأحكام القضائية ودوره في منح مزيد من القوّة والثقة للسلطة القضائية . وقد أيّد غالبية السادة أعضاء اللجنة مبدأ التنصيص صلب الدستور على الصبغة التنفيذية الملزمة لمختلف الأحكام القضائية مع اعتماد صياغة مرنة تسمح بتجاوز الإشكاليات التي من شأنها أن تعطّل عمل المشرّع.

كما تمّ اقتراح تكريس بعض الآليات التي من شأنها أن تضمن احترام وجوبية تنفيذ الأحكام على غرار إقرار المسؤولية الشخصية للأشخاص والمسؤولين الذين يقومون برفض أو تعطيل عملية التنفيذ إضافة إلى إمكانية إحداث قاض مختص في متابعة تنفيذ الأحكام لتجاوز الناجمة عن رفض القضاء التدّخل في مسألة التنفيذ.

أمّا بخصوص مجانية التقاضي فقد أبرزت مختلف المداخلات الصعوبات والإشكاليات العملية التي يثيرها هذا المبدأ على مستوى الواقع وضرورة تحديد الصياغة الأمثل لمحتواه والتي من شأنها أن تضمن المساواة بين مختلف أصناف المتقاضين وذلك بالاختيار بين المجانية المطلقة أو تخصيصها للمعوزين فقط وهو ما يفترض بالتالي التنصيص على الإعانة العدلية صلب الدستور.

وبهذا الخصوص تمّ التطرّق إلى العوائق المتعددة التي يمكن أن تواجهها عملية إسناد الإعانة العدلية على غرار رفض عديد المحامين رفض قضايا التسخير وصوبة إيجاد معيار موضوعي لتحديد الأفراد المعوزين والذين يحقّ لهم الانتفاع بالإعانة العدلية . وقد تمّ اقتراح بعض الآليات لتجاوز هذه الإشكاليات وتسهيل ولوج المعوزين إلى القضاء كإحداث مرشد اجتماعي لتحديد الأفراد الذين يحقّ لهم الانتفاع بالإعانة العدلية أو التفكير في إحداث محاماة شعبية.

وخصّص الجزء الأخير من الجلسة للتباحث بخصوص إمكانية التنصيص على الضمانات الأساسية لاستقلالية القضاء صلب الدستور والهياكل الضامنة لها وبصفة خاصة المجلس الأعلى للعدالة.

كما تمّت الإشارة إلى بعض المقترحات التي تضمّنتها بعض مشاريع الدساتير دون الأخرى والمتعلّقة بمنع المحاكم الاستثنائية وضرورة عدم إحداثها ومنع نكران العدالة إضافة إلى مسألة انتداب القضاة بالمناظرات وتكوينهم.

وقد تقرر تخصيص الجلسة المقبلة التي ستنعقد يوم الأربعاء 16 ماي 2012 لمواصلة النظر في هذه المقترحات.

* **<u>رفع الجلسة</u>** : السّاعة 13 و 20 د

رئيس اللجنة **المقررة**